



Distr.: Limited
7 December 2012
Arabic
Original: English

الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ



مؤتمر الأطراف

الدورة الثامنة عشرة

الدوحة، من ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر إلى ٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢

البند ٢(ز) من جدول الأعمال

المسائل التنظيمية

مواعيد وأماكن انعقاد الدورات المقبلة

مواعيد وأماكن انعقاد الدورات المقبلة

اقتراح مقدم من الرئيس

مشروع المقرر -/م-أ-١٨

مواعيد وأماكن انعقاد الدورات المقبلة

إن مؤتمر الأطراف،

إذ يشير إلى الفقرة ٤ من المادة ٧ من الاتفاقية،

وإذ يشير إلى قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ٤٠/٢٤٣ المؤرخ ١٨ كانون الأول/

ديسمبر ١٩٨٥ بشأن خطة المؤتمرات،

وإذ يشير كذلك إلى الفقرة ١ من المادة ٢٢ من مشروع النظام الداخلي المعمول به

فيما يتصل بالتناوب في منصب الرئيس بين المجموعات الإقليمية الخمس،

أولاً - مواعيد وأماكن انعقاد الدورات المقبلة

ألف - الدورة التاسعة عشرة لمؤتمر الأطراف والدورة التاسعة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو

١ - يقرر أن يقبل بتقدير عرض حكومة بولندا استضافة الدورة التاسعة عشرة لمؤتمر الأطراف والدورة التاسعة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو في وارسو، بولندا، في الفترة من الاثنين ١١ تشرين الثاني/نوفمبر إلى الجمعة ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر، ٢٠١٣، رهناً بتأكيد مكتب مؤتمر الأطراف ومؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو أن جميع العناصر اللوجستية والتقنية والمالية اللازمة لاستضافة الدورتين متوفرة، وفقاً لقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ٢٤٣/٤٠، رهناً بالتوصل إلى إبرام اتفاق البلد المضيف؛

٢ - يطلب إلى الأمانة التنفيذية أن تواصل المشاورات مع حكومة بولندا، وأن تتفاوض بشأن اتفاق البلد المضيف لعقد الدورتين بما يتفق مع أحكام الأمر الإداري للأمم المتحدة ST/AI/342، بهدف إبرام اتفاق البلد المضيف والتوقيع عليه في أجل أقصاه موعد انعقاد الدورتين الثامنتين والثلاثين للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية والهيئة الفرعية للتنفيذ؛

باء - الدورة العشرون لمؤتمر الأطراف والدورة العاشرة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو

٣ - يلاحظ أنه وفقاً لمبدأ التناوب بين المجموعات الإقليمية، سيكون رئيس الدورة العشرين لمؤتمر الأطراف والدورة العاشرة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو من دول أمريكا اللاتينية والكاريبي؛

٤ - يدعو الأطراف إلى مواصلة التشاور بشأن استضافة الدورة العشرين لمؤتمر الأطراف والدورة العاشرة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو في الفترة من يوم الأربعاء ٣ كانون الأول/ديسمبر إلى الأحد ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، بهدف احتتام هذه المشاورات في أجل أقصاه موعد انعقاد الدورة الثامنة والثلاثين للهيئة الفرعية للتنفيذ؛

٥ - يطلب إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ أن تنظر، في دورتها الثامنة والثلاثين، في مسألة البلد المضيف للدورة العشرين لمؤتمر الأطراف والدورة العاشرة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو، وأن توصي بمشروع مقرر بشأن هذه المسألة كي يعتمد مؤتمر الأطراف في دورته التاسعة عشرة؛

جيم- الدورة الحادية والعشرون لمؤتمر الأطراف والدورة الحادية عشرة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو

- ٦- يحيط علماً مع التقدير بعرض حكومة فرنسا استضافة الدورة الحادية والعشرين لمؤتمر الأطراف والدورة الحادية عشرة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو في الفترة من يوم الأربعاء ٢ كانون الأول/ديسمبر إلى الأحد ١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥؛
- ٧- يدعو الأطراف إلى مواصلة التشاور بشأن البلد المضيف للدورة الحادية والعشرين لمؤتمر الأطراف والدورة الحادية عشرة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو، بهدف اختتام هذه المشاورات في أجل أقصاه موعد انعقاد الدورة الثامنة والثلاثين للهيئة الفرعية للتنفيذ؛
- ٨- يطلب إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ أن تنظر، في دورتها الثامنة والثلاثين، في مسألة البلد المضيف للدورة الحادية والعشرين لمؤتمر الأطراف والدورة الحادية عشرة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو، وأن توصي بمشروع مقرر بشأن هذه المسألة كي يعتمد مؤتمراً الأطراف في دورته التاسعة عشرة؛

ثانياً- الجدول الزمني لاجتماعات هيئتي الاتفاقية

- ٩- يقرر أن يعتمد التواريخ التالية للفترات الدوراتية في عام ٢٠١٧^(١)؛
- من الأربعاء ١٠ أيار/مايو إلى الأحد ٢١ أيار/مايو؛
 - من الأربعاء ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر إلى الأحد ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر.

(١) وفقاً لما أوصت به الهيئة الفرعية للتنفيذ في دورتها السادسة والثلاثين (FCCC/SBI/2012/15)، الفقرة ٢٣٧.